

لا تقبل شهادة البخيل:

كان أبو حنيفة - رضي الله عنه - لا يقبل شهادة البخيل.

وكان يقول في ذلك: إن بخله يحمله على أن يأخذ فوق حقه، مخافة أن يغبن، ومن هذه حاله لا يكون مأموناً !!.

تفسير دقيق:

قال تعالى " . . . يوم يُحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم، فذوقوا ما كنتم تكنزون" .

ويقول في تفسيرها بعض أهل المعاني: إنَّما خص هذه الأعضاء دون غيرها بالذكر، لأن السائل إذا سأل البخيل، روى عنه وجهه، فإن ألح عليه، أزور عنه بشق جنبه الذي يليه، فإن ألحف، ولا ظهره.

أقسام الأيادي:

الأيادي ثلاثة أقسام: يد بيضاء، وهي الابتداء بالمعروف، ويد خضراء، وهي المكافأة على المعروف، ويد سوداء وهي المن بالمعروف.

امتحان نعت:

حين جلس أبو بكر محمد بن أبي داود الاصفهاني الطاهري بعد أبيه للإفتاء، استصغره القوم، فدسوا إليه رجلاً، وقالوا له: سلّه: متى يكون الشارب سكران ؟ فكان جوابه: إذ عَرِيت عنه الهموم، وباح بالسر المكتوم. فعلموا بهذا الجواب موضعه من العلم.

لحن الأفعال:

جلس نحوي إلى جانب منبر واعظ، فلحن الواعظ، فقال النحوي: أخطأت يا لُحْنَة فقال الواعظ بديها؛

أيها العرب في أقواله، اللحن في أفعاله، مالي أراك تائهاً متكبراً، أكل